**الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ الصَّلاَةَ كِتَابًا مَوْقُوتًا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ، وَأَمَر بِإِقَامَتِهَا وَالْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا ، وَأَدَائِهَا مَعَ جَمَاعَة الْمُسْلِمِينَ . ، وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَمَسَّك بسنّته وَسَارَ عَلَى نَهْجِهِ إلَى يَوْمِ الدِّينِ ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا .**

**أَمَّا بَعْدُ فَيَا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ أُوصِيكُم وَنَفْسِي بِتَقْوَى اللَّهِ**

**عِبَاد اللَّه لَا يَخْفَى عَلَى الْجَمِيعِ أنّ الصّلاة هِي اَّحد أَرْكَان الْإِسْلَام الْخَمْسَة – وَأَنَّهَا كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (( أولُ ما يحاسبُ بهِ العبدُ يومَ القيامةِ الصَّلاةُ ، فإنْ صَلَحَتْ ، صَلَحَ سائِرُ عَمَلِه ، و إنْ فَسَدَتْ فَسَدَ سائِرُ عَمَلِه)) قال الألباني صحيح لغيره .**

**وَلِذَا فَإِنَّ الصَّلَاةَ جَدِيرَةٌ بِالِاهْتِمَام وَالِاعْتِنَاء ، وخصوصاً أَن كثيراً مِنَ الْبِدَعِ وَالْمُخَالَفَات فِيهَا انْتَشَرَت عِنْدَ بَعْضِ الْمُسْلِمِينَ ، وخصوصاً العامّة مِنْهُم ، وانطلاقاً مِنْ وُجُوبِ الْمُتَابَعَة لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ ،**

 **فَالْوَاجِب الْمُحَافَظَةِ عَلَى الصَّلَاةِ وَتَعَلُّم أَحْكَامِهَا وَالِاجْتِهَاد فِي أَدَائِهَا كَمَا أَدَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ قَالَ ((صلُّوا كَمَا رأيتُموني أُصلِّي)) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ**  **وَلِذَا سنقف مَعَ بَعْضِ الأَخْطَاء الَّتِي يَقَعُ فِيهَا بَعْضُ الْمُصَلِّينَ هَدَاهُمُ اللهُ تَنْبِيهًا وَتَذْكِيرًا فَنَقُول :**

**إنَّ بَعْضَ النَّاسِ يُخِلُّ بِآكَد شُرُوطِ الصَّلَاةِ وَهُوَ الْوَقْتُ ، فَلَا يُصَلِّي الصَّلَاةَ فِي وَقْتِهَا ، فتجده يُؤَخِّر بَعْض الصَّلَوَاتِ وَبِخَاصَّة صَلَاة الْفَجْرِ عَنْ وَقْتِهَا ، فَلَا يُصَلِّي صَلَاةَ الْفَجْرِ إلَّا بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ، وَهَذَا يَدْخُلُ فِي السَّاهِين الَّذِين توعدهم اللَّه -عز وجل- فِي قَوْلِهِ .: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ \* الَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ ، فَوَصَفَهُمُ اللَّهُ -تعالى- بِأَنَّهُم مُصَلُّون وَتَوَعَّدَهُم مَعَ ذَلِكَ بِالْوَيْل لِأَنَّهُم عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ -رضي اللَّه عنهما- : أَي يأخرونها عَنْ وَقْتِهَا.**

 **فَتَأْخِيرُ الصَّلَاةِ عَنْ وَقْتِهَا مُحَرَّم ، وَهُوَ مِنْ الْكَبَائِرِ ، وَالْمَسْأَلَة هِيَ مَسْأَلَةُ اهْتِمَام فَمَنْ كَانَ مهتماً بِهَذِه الْعِبَادَة فَإِنَّهُ لَنْ يُأَخِرَها عَنْ وَقْتِهَا ، وَسَيَأْتِي بِهَا كَمَا أَمَرَ اللَّهُ ؛ وَسَيَأْتِي بِهَا مَعَ الْجَمَاعَةِ فِي الْمَسْجِدِ .**

**عباد الله ومن الأخطاء التي تكثُر يومًا بعد يوم مِن المُصلِّين، وهي محرَّمة، وجاء فيها وعيدٌ شديد: مُسابقةَ المأموم لإمامِه في الرُّكوع أو السُّجود أو الرَّفع مِنهما، أو القيام إلى الرَّكعة الأُخْرى، وقد صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: (( أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ )) .**

**وقال صلى الله عليه وسلم : ((إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا)) رواه البخاري**

**عِبَاد اللَّه وَتَجِبُ مُتَابَعَةَ الْمَأْمُومِ لِإِمَامِهِ ، وَتَكُون بأنْ يَنتظروا الْإِمَامَ حَتَّى يُكبِّرَ ، وَيَنْتَهِي مِن تَكبيره ، ويَنقطع صَوْته ، ويَصِل إلَى موضِع سُجوده أَوْ رُكُوعِهِ أَوْ جُلُوسِهِ أَوْ قِيَامِهُ ثُمَّ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ بَعْدَهُ ، فَقَدْ كَانَ الصَّحابةُ ــ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ــ يَلبَثون خلْفَ النَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قيامًا ، حَتَّى يَنحطَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ويُكبِّرَ ، ويضعَ جَبْهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ ، وَهُم قيامٌ ، ثُمَّ يَسجدون ، وَقَد صحَّ عَن البراءِ بنِ عازبٍ ــ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ــ : أَنَّهُ قَالَ . (( أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا رَكَعَ رَكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ لَمْ نَزَلْ قِيَامًا، لَا يَحْنُو أَحَدٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى نَرَاهُ قَدْ وَضَعَ وَجْهَهُ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ نَتَّبِعُهُ )) متفق عليه، واللفظ لمسلم.**

**أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ : وَمن الأَخْطَاء الَّتِي تُبطل الصَّلَاة : أَن بعضَ الناسِ إذَا دَخَلَ المسجدَ وَوَجَد الإمامَ راكعًا ؛ فَمَن حرصِهِ عَلَى إدْرَاكِ الرَّكْعَةِ ؛ يكبرُ تكبيرةَ الإحرامِ وَهُو مُنحَنٍ لِلرُّكُوع ، وَهَذَا لَا تَنْعَقِدُ صلاتُه .**

**وَسُئِلَ الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ : إذَا حَضَرَ الْمَأْمُومُ إلَى الصَّلاة وَالْإِمَامُ رَاكِعٌ هَل يكبّر تَكْبِيرَةَ الِافْتِتَاحِ أَوْ يكبِّر وَيَرْكَع ؟ فَأَجَابَ رَحِمَهُ اللَّهُ : "الأولى وَالْأَحْوَطُ أَنْ يُكَبِّرَ التَّكْبِيرَتَيْن : إحْدَاهُمَا تَكْبِيرَة الْإِحْرَام ، وَهِيَ رُكْنٌ ، وَلَا بدّ أَنْ يَأْتِيَ بِهَا وَهُوَ قَائِمٌ ، والثّانية تَكْبِيرَة الرُّكُوعِ ، يَأْتِي بِهَا حِينَ هَوِيِّه إلَى الرُّكُوعِ . فَإِنْ خَافَ فَوْتَ الرَّكْعَةِ أَجْزَأَتْه تكبيرةُ الْإِحْرَامِ فِي أَصَحِّ قَوْلَيْ الْعُلَمَاءِ )) انْتَهَى كلامه رحمه الله [فتاوى ابْن بَازٌ 1/55] .**

**أيها المؤمنون : وَمن الأَخْطَاء الَّتِي تُبطل الصَّلَاة :**

**عَدَم السُّجُودِ عَلَى الْأَعْضَاءِ السَّبْعَةِ : الَّتِي بَيْنَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَوْلِهِ : « أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ: عَلَى الْجَبْهَةِ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ، وَالْيَدَيْنِ، وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ » متفق عليه.**

**وبعضُ الناس إذا سجدَ رفعَ قدميهِ قليلًا عن الأرض، أو وضعَ إحداهُما على الأخرى.**

**وَبَعْضُهُمْ لَا يُمكِّنُ أَنْفَهُ أَوْ جَبْهَتَهُ مِنْ الْأَرْضِ .**

**فَمَن أخلّ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ لَمْ تصحَّ صَلَاتُه ، لَكِنْ لَوْ سَجَدَ عَلَى الْأَعْضَاءِ السَّبْعَةِ ثُمَّ احْتَاجَ أَنْ يرفعَ قدمَه أَو يدَهُ لحاجةٍ ثُمّ أعادَها ، فَلَا بَأْسَ .**

**وَمن الأَخْطَاء الَّتِي تُبطلُ الصَّلَاة :**

**قِيَام الْمَسْبُوق لِإِتْمَامِ مَا فَاتَهُ قَبْلَ تَسْلِيمِ الْإِمَامِ ، أَوْ عِنْدَ ابْتِدَاءِ الْإِمَامِ فِي التَّسْلِيمِ ، وَهَذَا خَطَأٌ وَاضِحٌ ، وَالسُّنَّةُ أَنْ لَا يَسْتَعْجِل الْمَأْمُومُ لِقَضَاءِ مَا فَاتَهُ ، بَلْ يَنْتَظِرُ حَتَّى يَنْتَهِيَ الْإِمَام مِنْ التَّسْلِيمَةِ الثَّانِيَة .**

**عِبَادَ اللَّه: وَمنْ إِخْطَاء الْمُصَلِّين هَزُّ الرَّأْسِ أَوْ الْكَتِفَيْن عِنْدَ السَّلَامِ وَهَذَا لَا أَصْلَ لَهُ ، وَالْأَكْمَل فِي التَّسْلِيمِ فِي الصَّلَاةِ إنْ يَقُولَ المُصلِّي : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ , عَنْ يَمِينِهِ وَيَسَارِهِ ; لِحَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَجَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ وَغَيْرِهِمَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ : (( أنَّ النَّبيَّ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ كانَ يسلِّمُ عن يمينِهِ وعن شمالِهِ حتَّى يُرى بياضُ خدِّهِ السَّلامُ عليكُم ورحمةُ اللَّهِ السَّلامُ عليكُم ورحمةُ اللَّهِ )) رواه أبو داود ، وابن ماجه ، و النسائي ، وصححه الألباني .**

**وَمن إِخْطَاء الْمُصَلِّين يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنّ الْبَعْضَ يَدْخُلُ إلَى الصَّلَاةِ وَقَدْ فَاتَهُ الركوعُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ فَيَقُوم بَعْدَ سَلَامِ الْإِمَامِ وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ عَلَى أَنَّهَا صَلَاةُ جُمُعَةٍ ، وَهَذَا خَطَأٌ فَادِح ، وَنَقْصٌ فِي أَدَاءِ الْفَرِيضَة ، وَالصَّوَاب : أَن يُتمّها أربعاً ظهراً ؛ لِقَوْلِه -صلى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (( من أدرك ركعةً من صلاةِ الجمعةِ أو غيرها ، فليُضفْ إليها أخرى ، وقد تمّتْ صلاتهُ )) وفي لفظٍ : فقد أدركَ الصلاةَ (رواه النسائي وصححه الألباني) .**

**ومفهومه: إذا لم يُدرك الركوع في الركعة الثانية ، فإنه لم يُدرِك الجمعة، فيُتِمَّها ظهراً أربعَ ركَعَات.**

**بارك الله لي ولكم ....**

**الخطبة الثانية**

**الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْداللَّه وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .**

**أَمَّا بَعْدُ فَيَا أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ**

**كَانَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُشَدِّدُ فِي الِاقْتِدَاءِ بِهِ ، .حتى إنه كان يأمرُ مَن صَلَّى صلاةً خِلاف ما صَلّاهَا صلى الله عليه وسلم - يَأْمُرُهُ بِإعادَتِهَا؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه: (( أنَّ رَسولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ دَخَلَ المَسْجِدَ فَدَخَلَ رَجُلٌ، فَصَلَّى، فَسَلَّمَ علَى النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، فَرَدَّ وقالَ: ارْجِعْ فَصَلِّ، فإنَّكَ لَمْ تُصَلِّ، فَرَجَعَ يُصَلِّي كما صَلَّى، ثُمَّ جَاءَ، فَسَلَّمَ علَى النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، فَقالَ: ارْجِعْ فَصَلِّ، فإنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ثَلَاثًا، فَقالَ: والذي بَعَثَكَ بالحَقِّ ما أُحْسِنُ غَيْرَهُ، فَعَلِّمْنِي، فَقالَ: إذَا قُمْتَ إلى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ ما تَيَسَّرَ معكَ مِنَ القُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حتَّى تَعْدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، وافْعَلْ ذلكَ في صَلَاتِكَ كُلِّهَا.)) أخرجه البخاري ومسلم .**

**أسأل الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلا أن يفقهنا في ديننا، وأن يعيننا وإياكم على تصحيح عبادتنا، وأن يتجاوز عما وقعنا فيه من أخطاء، إنه ولي ذلك والقادر عليه.**

**عباد الله صلوا وسلموا على رسول الله ........**